

بحار الأنوار

[263] أكل العبد، ويجلس جلسة العبد، وكان يأكل على الحضيض، وينام على الحضيض

- (1). 56 - كا: العدة، عن البرقي، عن علي بن محمد القاساني، عن أبي أيوب سليمان بن مقبل المديني (2)، عن داود بن عبد الله بن محمد الجعفري، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان في بعض مغازيه فمر به ركب وهو يصلي، فوقفوا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوهم (3) عن رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله ودعوا وأثنوا وقالوا: لو لا أنا عجال لانتظرنا رسول الله صلى الله عليه وآله فقرأوه منا السلام ومضوا، فانفتل (4) رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله مغبضا، ثم قال لهم: يقف عليكم الركب ويسألونكم عني ويبلغوني السلام ولا تعرضون عليهم الغداء، ليعز علي قوم فيهم خليلي جعفر أن يجوزوه حتى يتغدوا عنده (5). 57 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله يجعل العنزة بين يديه إذا صلى (6). بيان: قال الجوهرى: العنزة بالتحريك: أطول من العصا، وأقصر من الرمح، وفيه زج كزج الرمح. 58 - كا: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن ابن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان طول رجل رسول الله صلى الله عليه وآله ذراعا، وكان إذا صلى (7) وضعه بين يديه ليستتر به ممن يمر بين يديه (8). 59 - كا: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن وهيب بن حفص، عن

(1) فروع الكافي 2: 157. (2) في المصدر:

سليمان بن مقاتل المديني. (3) في المصدر: وسائلوهم. (4) أي فانصرف عن صلاته، وفي المصدر: فأقبل. (5) فروع الكافي 2: 158. (6) فروع الكافي 1: 81 و 82. (7) فإذا صلى خ ل. (8) فروع الكافي 1: 82.